

4-69/ ما حكم من تكفل ببناء مسجد وأمواله من بيع الخمر ؟

الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم يا شيخ وجزاكم خيرا الاخ رشيد من اسبانيا كأني كأني فهمت سؤاله يا شيخ بانه يقول آآ ينوون بناء مسجد وهناك من تكفل لهم ببناؤه يقول لكن آآ تبين لهم بعد ذلك ان مصدر هذه الاموال من هذا - 00:00:00

شخص آآ من متجر عنده يبيع فيه بعض الخمر الى اخره. يقول هل نقبل هذه المبالغ لبناء المسجد يا شيخ وهذا الرجل المسلم يعني المتبرع مسلم. نعم الله اعلم يعني الله ما ادري عن هذه المسألة المسألة فيها خلاف - 00:00:16

قوي ومسألة آآ بناء الاصل ان بناء المساجد. نعم. ينبغي ان تبني من المال الطيب. بل كل النفقات وكل الصدقات المشروعة وان تكون من الماط ان الله طيب لا يقبل الا طيبا - 00:00:34

لكن اذا كانت اذا كانت آآ اذا كان هذا المال انتقل الى يد اخرى انتقل الى يد اخرى وتتولى هذا المال في انفاقه فقد يحصل له تغير في ذاته لتبدل الصفة من جهة انتقاله الى شخص اخر - 00:00:49

لأنهم هم الذين يريدون هذا الشيء وهم بحاجة. لكن الاصل ان المساجد لا تبني الا من مال طيب. هذا هو الاصل فان امكن ان وكانوا محتاجين امكن ان يبني من مال اه خالص من الحرام من الخمر ونحو ذلك. نعم. فهذا هو الواجب. ما امكن ما امكن - 00:01:09

فينظر ان كان يمكن ان يجتمعوا في مكان بدون ان يبني بهذا المال ان كان هو المتعين لم يجدوا طريقا او لم يجدوا مكانا يجتمعون فيه ولم يتيسر لهم مال الا مثل هذا. نعم. المال فقد يكون - 00:01:29

لهم عذر في اخذ هذا المال خاصة انهم الذين رغبوا. ليس هو الذي مثلا يعني فرق بين ان يكون انسان يخرج المال. نعم. ويتصدق بهذا المال وهو مال فهذا المال الخبيث اه له طرق في تطهيره وتطيبه لكن اذا كان هم ارادوا هذا الشيء وهم - 00:01:49

فقد ينزل تبدل الذوات بمنزلة الى تبدلت الصفات وهذه من قواعد اهل العلم هذا قال النبي عليه الصلاة والسلام في حديث عائشة لما قال ما هذا؟ سأل عن غرمة؟ قالوا من اللحم من المال او قال من الصدقة - 00:02:12

التي بعثت بها اليها الى نسيبة. نعم. فقال عليه هو لها صدقة ولنا هدية. يعني النبي عليه ارسلها فكانت ثم هي ارسلتها الى النبي عليه هدية نعم فتبدل الذوات يجعلها تتبدل تتبدل صفاتها - 00:02:32

فتبدلت الصفة لهذا اللحم الذي كان صدقة في اول الامر. فانتقل وكان هدية بعد ذلك هو عين واحدة عين واحدة. هذه المسألة هل هي من محتمل والله اعلم. نعم. ليظهر والله اعلم ان كان الذين طلبوا هم الذين طلبوا. وهم الذين رغبوا فيشبهه - 00:02:52

المال الذي اهداه اليهم واعطاه اليه اعطاه لهم فاخذه ونعلم ان الهدية حينما تأتي من مال ليس بطيب لكن ليس مال مأخوذ على جهة الغصب. نعم. وليس مال مسروق انما الخبث من جهة وصفه. من جهة وصفه ففي هذه الحال اه - 00:03:12

لا بأس بقبول هدية القريب والصديق. ولو كان هماله ليس طيبا. هذا على الصحيح. يجوز التعامل معه يجوز ان تقبل هديته. يجوز ان تأكل طعاما وادلة هذا كثيرة في السنة يعني ادلة كثيرة ومعلومة وعلى هذا ينزل قبولهم هذا المال ماذا؟ هم الذين طالبوه وهم الذين - 00:03:32

على هذا الوجه فيما يظهر والله اعلم هذا اذا تعين طريقا ولم يجد طريقا اخر في بناء المسجد. نعم. احسن عليكم يا شيخ وجزاكم خيرا - 00:03:52